

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40234 - عن عمر بن عبد العزيز أن رجلا من أهل الذمة قتل بالشام عمدا وعمر بن الخطاب إذ ذاك بالشام فلما بلغه ذلك قال عمر : قد وقعتم بأهل الذمة لأقتلنه به قال أبو عبيدة بن الجراح : ليس ذلك لك فصلى ثم دعا أبا عبيدة فقال : لم زعمت لا أقتله به ؟ فقال أبو عبيدة : أرأيت لو قتل عبدا له أكنت قاتله به ؟ فصمت عمر ثم قضى عليه بالدية بألف دينار تغليظا عليه .

(ق)